

## الإمام جعفر الصادق عليه السلام

[ 318 ] ولا قوام لهم جميعا إلا بالتجار وذوى الصناعات... ثم الطبقة السفلى من أهل الحاجة والمسكنة الذين يحق رفدهم ومعونتهم. وفيه لكل سعة. وعلى الوالى حق بقدر ما يصلحه..) أما ولاية الإدارة عامة، والعمال والكتاب خاصة. فيقول عنها: (فول من جنودك أنصحهم في نفسك ورسوله وإمامك. وأطهرهم جيبا وأفضلهم حلما.. ثم الصق بذوى المروءات... ثم تفقد من أمورهم ما يتفقده الوالدان من ولدهما.. ولا تحقرن لطفًا تتعاهدتهم به وإن قل... وليكن آثر جندك عندك من واساهم في معونته.. وإن أفضل قرّة عين الولاية استقامة العدل في البلاد بظهور مودة الرعية...). وأما عن العدالة، وقوامها القضاء، فيبداء المشتري العظيم - في التعبير الأوربي - الكلام فيها عن القانون الواجب التطبيق فيقول: (واردد إلى الله ورسوله ما يضلحك من الخطوب ويشتهب عليك من من الأمور. فقد قال الله تعالى لقوم أحب إرشادهم (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شئ فردوه إلى الله والرسول) - فالرد إلى الله الأخذ بمحكم كتابه والرد إلى الرسول الأخذ بسنته الجامعة غير المفارقة). ويقرن القانون الإلهي بالقاضي كما يتطلبه الإسلام فيعقب على ما سبق بقوله عن صميم القضاء (ثم اختر للحكم بن الناس أفضل رعيته في نفسك ممن لا تضيق به الأمور. ولا تمحكه الخصوم. ولا يتمادى في الزلة. ولا يحصر عن الفئ إلى الحق إذا عرفه. ولا تشرف نفسه على طمع. ولا يكتفى بأدنى فهم دون أقصاه: أو قفهم في الشبهات. وآخذهم بالحجج. وأقلهم تبرما بمراجعة الخصم. وأصبرهم على تكشيف الأمور. وأصرمهم عند اتضاح الحكم... ممن لا يزدهيه إطرأء ولا يستميله إغراء. وأولئك قليل. ثم أكثر تعاهد قضائه وأفسح له في البذل ما يزيح غلته وتقل حاجته إلى الناس. وأعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصتك. ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك).

---